

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي نَهَيْتُهُمَا فَقُلْتُ لَهُمَا : إِيَّاكُمَا وَالطَّمَعَ فَحَذَقْ لَأَنَّ قَوْلَهُ : نَهَيْتُ عَمْرًا
وَيَزِيدَ فِي قُوَّةِ قَوْلِكَ : قُلْتُ لَهُمَا : إِيَّاكُمَا . الدَّحَلُ كَكَتِفٍ : الْمُسْتَرْخِي
الْبَطِينُ الْعَرِيضُ الْبَطْنُ . الدَّحَلُ أَيْضًا : الْكَثِيرُ الْمَالِ كَمَا فِي الْعُبابِ .
أَيْضًا : الدَّاهِيَةُ الْخَدَّاعُ لِلنَّاسِ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ وَالْأُمَوِيُّ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :
هُوَ الْخَبَبُ الْخَبِيثُ . وَقِيلَ : الدَّحَلُ : هُوَ الدَّهَاءُ فِي كَيْسٍ وَحَذَقٍ وَكَذَلِكَ
الدَّحْنُ . الدَّحَلُ أَيْضًا الْمُكَاسُ عِنْدَ الْبَيْعِ وَهُوَ الَّذِي يُدَاخِلُهُمْ
وَيُمَاكِسُهُمْ حَتَّى يَسْتَمْكِنَ مِنْ حَاجَتِهِ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ . فِي الصَّحاحِ : رَجُلٌ دَحَلُ
بَيِّنُ الدَّحَلُ أَيْضًا وَهُوَ السَّمِينُ الْقَصِيرُ الْمُتْدَلِقُ الْبَطْنُ وَقَدْ دَحَلَ
كَفَرَحَ فِي الْكُلِّ . الدَّحُولُ كَصَبُورٍ : الرَّكِيَّةُ الَّتِي تُحْفَرُ فِيُوجَدُ
مَاؤُهَا تَحْتَ أَجْوَالِهَا فَتُحْفَرُ حَتَّى يُسْتَنْبِطَ مَاؤُهَا مِنْ تَحْتِ جَالِهَا . وَالْبَيْئَرُ
الدَّحُولُ : هِيَ الْوَاسِعَةُ الْجَوَانِبِ . وَقِيلَ : بَيْئَرُ دَحُولُ : ذَاتُ تَلَاجُفٍ فِي
نَوَاحِيهَا . الدَّحُولُ مِنَ الْإِبِلِ مِثْلُ الْعَنْدُودِ وَهِيَ نَاقَةٌ تُعَارِضُ الْإِبِلَ
وَتُدَاخِلُهَا مُتَنَدِّجِيَّةً عَنْهَا . دَحَلَ كَمَنْعَ دَحَلًا : حَفَرَ فِي جَوَانِبِ الْبَيْئَرِ
كَمَا فِي الصَّحاحِ . أَوْ دَحَلَ : صَارَ فِي جَانِبِ الْخَبَاءِ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : " وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ رَادُّ : أَفَأُدْخِلُ الْمَبُولَةَ مَعِيَ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ :
نَعَمْ وَادْخُلْ فِي الْكِسْرِ " شَبَّهَ جَوَانِبَ الْخَبَاءِ وَمَدَاخِلَهُ بِالْهُوسَةِ الَّتِي تَكُونُ
فِي أَسْفَلِ الْأُودِيَةِ يَقُولُ : صِرْفِيهَا كَالَّذِي يَصِيرُ فِي الدَّحَلِ . وَالدَّحُولُ : مَا
يَنْصَبُّهُ الصَّائِدُ مِنْ خَشَبَاتٍ عَلَى رُؤُوسِهَا خِرْقٌ لِلْحُمْرِ زَادَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالطَّبَّاءُ وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِنِيُّ كَمَا اقْتَصَرَ ابْنُ سَرِيدٍ عَلَى الْحُمْرِ . كَأَنَّهَا
طَرَّادَاتٌ قِصَارُ تُرْكَزُ فِي الْأَرْضِ . ج : دَوَاحِيلُ وَرَبَّمَا نَصَبَهَا الصَّائِدُ لَيْلًا
لِلطَّبَّاءِ وَرَكَزَ دَوَاحِيلَهُ وَأَوْقَدَ لَهَا السَّرَّاجَ . وَدَحَلَانُ كَسَحَبَانِ : بِالْمَوْصِلِ
أَهْلُهَا أَكْرَادُ لِمُصَوِّصٍ . يُقَالُ : دَحَلَ عَنِّي وَزَحَلَ كَمَنْعَ وَفِي نُسْخَةٍ : كَفَرَحَ
وَهُوَ غَلَاظٌ : إِذَا تَبَاعَدَ كَمَا فِي الْعُبابِ وَالتَّهْذِيبِ . أَوْ دَحَلَ : إِذَا فَرَّ وَاسْتَتَرَ
وَخَافَ قَالَ :

" وَرَجُلٌ يَدْخُلُ عَنِّي دَحَلًا .

" كَدَحَلَانَ الْبَكْرَ لَاقَى فَحَلَا وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ : " وَرَدَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ
وَنَحْنُ بِخَانَقَرِينَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : لَا تَدْخُلْ فَقَدْ آمَنَهُ " أَي لَا تَفِرَّ

ولا تَسْتَدِير . وقال شَمِرُّ : سمعتُ عليَّ بن مُصْعَب يقول : لا تَدْحَلْ بالدَّحِيَّةِ
: لا تَخَف . قال الأزهري : سمعتُهم يقولون : دَحَل فُلانُ : إذا دَخَلَ في الدَّحَلِ
بالحاء . وقال غيره : كَادَحَل . وداحِلَه مُداحِلَة : راوِغَه في التَّهْذِيب :
خادَعَة وماكَسَه قِيل : داحِلَه : كَتَم ما عَلِمَه وأخبر بغيره نقله شَمِرُّ عن
الأَسَدِيَّة . الدَّحَالُ ككِتابٍ : الامتناعُ وبه فَسَّر الأصمعيُّ قولَ أُمَيَّةِ
الهذلي الذي سبقَ حَيْدِي بالدَّحَالِ قال : كأنه يُدارِبُ ويعصِي وليس من
الدَّحَلِ الذي هو السَّرَب . وأمّا قولُ ذي الرُّمَّة :
من العَصِّ بالأَفْخادِ أو حَجَباتِها ... إذا رابَه اسْتِعْصاؤُها ودَحالُها فإنه
يُرِيدُ أن تَمِيلَ في أَحَدِ شِقِّيّها . ويُروى : حِدالُها : أي مُراوِغَتها .
ويُروى : " عِدالُها وهو أن تَعْدِلَ عن الفَحْلِ . ودَحَلُ بالفتح : ع قُربَ حَزْنِ
بني يَرْبُوع قال لَبِيدُ رضي الله عنه :
فَبَيَّتَ زُرْقاً مِنْ سَرارِ بسُحْرَةٍ ... وَمِنْ دَحَلٍ لا يَخْشَى بِهِنَّ
الحَبائِلَ وقال أيضاً :
فَتَمَيَّيَّفًا ماءً بِدَحَلٍ ساكِناً ... يَسْتَنُّ فَوْقَ سَرَاتِيهِ العُلَاجُومُ كما في
العُباب . وفي المحكم : وأما ما تعتاده الشُّعراءُ مِنْ ذِكْرِها الدَّحَلِ مِنْ أسماءِ
المَواضِعِ كقول ذي الرُّمَّة :
إذا شئتُ أَبْكَانِي بِرَجْزِ عاءِ مالِكٍ ... إلى الدَّحَلِ مُسْتَبَدِّي لِمَ يَّ
ومَحْمَرُّ